

شرح معاني الآثار

3950 - حدثنا فهد قال ثنا محمد بن الصلت الكوفي ح وحدثنا أحمد بن داود ثنا أبو الوليد قالا ثنا قيس بن الربيع عن أبي إسحاق عن أبي بردة عن أبي موسى أن النبي A قال Y لا نكاح إلا بولي قيل لهم صدقتم قد رواه قيس كما ذكرتم وقيس عندهم دون إسرائيل فإذا انتفى أن يكون إسرائيل مضادا لسفيان ولشعبة كان قيس أخرى أن لا يكون مضادا لهما فإن قالوا فإن بعض أصحاب سفيان قد رواه عن سفيان مرفوعا كما رواه إسرائيل وقيس وذكروا في ذلك ما